

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٩

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته  
والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد محافظ القليوبية بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٠ على حل الجمعية التعاونية  
لبناء المساكن للعاملين بالشركة الأهلية للصناعات المعدنية بأبي زعبل :  
وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢٢  
على انقضاء الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسة هيئة المكتب  
المعقدة فى ٢٠٠٧/٢/٢٧ على الحال :

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتتبنا  
بناءً على المذكرة المعروضة من السيدة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانوني للوزير :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تحل الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بالشركة الأهلية للصناعات المعدنية  
بأبي زعبل المسجلة برقم (١٢١) في ١٩٨٢/٨/١٥ بمحافظة القليوبية ، وذلك لوجود عقبات  
تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ١٨/١/٢٠٠٩

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

**أحمد المغربي**